186774 - هل يحاسب الشهيد على ترك الصلاة ؟

السؤال

هل يحاسب الشهيد الذي يستشهد في سبيل الله ، ولإعلاء كلمة لا اله إلا الله ، كما هي حال المجاهدين في سوريا ، هل يحاسب على الصلوات التي أضاعها ، في حال كان يصلي أحيانا ويضيع أحيانا ، أو في حال كان لا يصلي أبدا قبل توبته وجهاده في سبيل الله ؟

الإجابة المفصلة

أولاً :

إن كان هذا المجاهد من المؤدين للصلاة ، إلا أنه يفرط فيها في بعض الأحيان ، ومات على ذلك ، فإنه يرجى أن يغفر الله له هذا التقصير والتفريط .

وقد جاءت النصوص الشرعية بأن الله يغفر للشهيد جميع ذنوبه التي بينه وبين الله .

فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (يُغْفَرُ لِلشَّهِيدِ كُلُّ ذَنْبٍ إِلَّا الدَّيْنَ) ، رواه مسلم (1886) .

وفي لفظ له : (الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللهِ يُكَفِّرُ كُلَّ شَيْءٍ ، إِلَّا الدَّيْنَ).

وعَنْ أَبِي قَتَادَةَ : " أَنَّ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ فِيهِمْ فَذَكَرَ لَهُمْ أَنَّ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللهِ ، وَالْإِيمَانَ بِاللهِ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ ، فَقَامَ رَجُلٌ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ، أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللهِ ، تُكَفِّرُ عَنِّي خَطَايَايَ ؟

فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (نَعَمْ ، إِنْ قُتِلْتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ).

ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (كَيْفَ قُلْتَ).

قَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَتُكَفِّرُ عَنِّي خَطَايَايَ ؟.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (نَعَمْ ، وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ ، إِلَّا الدَّيْنَ ، فَإِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَام قَالَ لِي ذَلِكَ) رواه مسلم (1885) .

قال ابن عبد البر : " وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ الْقَتْلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَلَى الشَّرْطِ الْمَذْكُورِ: لَا تُكَفِّرُ بِهِ تَبِعَاتُ الْآدَمِيِّينَ – وَاللَّهُ أَعْلَمُ – ، وَإِنَّمَا يُكَفِّرُ مَا بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ رَبِّهِ مِنْ كَبِيرَةٍ وَصَغِيرَةٍ ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَسْتَثْنِ فِيهِ خَطِيئَةً : صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً ، إِلَّا الدَّيْنَ الَّذِي هُوَ مِنْ حُقُوقِ بَنِي آدَمَ ". انتهى من " الاستذكار" (5/100) .

وقال الإمام النووي : " فِيهِ هَذِهِ الْفَضِيلَة الْعَظِيمَة لِلْمُجَاهِدِ , وَهِيَ تَكْفِير خَطَايَاهُ كُلّهَا إِلَّا حُقُوق الْآدَمِيِّينَ , وَإِنَّمَا يَكُون تَكْفِيرهَا بِهَذِهِ الشُّرُوط الْمَذْكُورَة , وَهُوَ أَنْ يُقْتَل صَابِرًا مُحْتَسِبًا مُقْبِلًا غَيْر مُدْبِر ...

وَأَمَّا قَوْله صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (إِلَّا الدَّيْن) فَفِيهِ تَنْبِيه عَلَى جَمِيع حُقُوق الْآدَمِيِّينَ , وَأَنَّ الْجِهَاد وَالشَّهَادَة وَغَيْرهمَا مِنْ أَعْمَال الْبِرّ لَا يُكَفِّر حُقُوق الْآدَمِيِّينَ , وَإِنَّمَا يُكَفِّر حُقُوق اللَّه تَعَالَى". انتهى من "شرح صحيح مسلم" (13/29).

ثانياً :

وأما إذا كان تاركاً للصلاة بالكلية ، أو كان يصلي حينا ويترك حينا ؛ ثم تاب من ذلك ، وجاهد في سبيل الله حتى استشهد : فإن التوبة تهدم ما قبلها من الذنوب ، والتائب من الذنب كمن لا ذنب له ؛ قال تعالى : (وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى) .

وقال : (إِلا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلاً صَالِحاً فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً).

ولعظم خطر ترك الصلاة ، فالواجب على المسلم ، وخاصة من يتصدر للجهاد في سبيل الله أن يحافظ عليها ولا يفرط بها في أي حال من الأحوال.

والله أعلم .